الباب الخامس
الامتحانات والتقويم

المادة (٣٠) مواعيد الامتحانات

تحدد الكلية مواعيد بداية الامتحانات الفصلية ونهايتها بناء على اتفاق الأقسام العلمية، وموافقة مجلس الكلية بالتنسيق مع مجلس الجامعة وفقا للتقويم الدراسي الذي يضعه المجلس الأعلى للجامعات.

المادة (٣١): مدة الامتحان

يحدد مجلس القسم بعد موافقة لجنة الدراسات العليا بالكلية ومجلس الكلية مدة الامتحان التحريري النصفي والنهائي للمقررات الدراسية على النحو التالي:

- **مدة الامتحان في أي مقرر لا تقل عن ساعة ولا تزيد عن ثلاث ساعات.**
- **يجوز للأقسام الأكاديمية تنظيم الامتحانات العملية بها في حالة المقررات الدراسية ذات الطبيعة العملية بعد موافقة مجلس القسم العلمي المختص، وموافقة لجنة الدراسات العليا، ومجلس الكلية أومن يفوضه.**

المادة (٣٢): نظام التقويم

- يؤدي الطالب امتحانا تحريريا في نهاية العام الدراسي للجزء النظري من المقرر، وتكون النهاية العظمى لدرجات ذلك الامتحان ٦٠% من النهاية العظمى لدرجة الجزء النظري.
- في حالة المقررات ذات الجوانب العملية، تُجمع درجة الامتحان التحريري مع درجة الأعمال الفصلية بالإضافة إلى درجات الجزء العملي، وتحدد على ضوء المجموع الدرجة النهائية للطالب في كل مقرر على حدة وعلى النحو التالي:
- يعتبر الطالب ناجحا في المقرر إذا كان المجموع الكلي للدرجة لا يقل عن ٦٠% من المجموع الكلي للجزئيين النظري والعملي، بشرط أن لا تقل درجة أي من الجزئيين عن (٥٠%) من الدرجة الكلية لهذا الجزء.
- إذا حصل الطالب على (٦٠%) فما فوق من المجموع الكلي للمقرر، وكانت درجة أحد الجزئيين أقل من ٥٠ % من الدرجة الكلية لهذا الجزء فيعتبر راسبا في المقرر .
- يعتبر الطالب راسبا في جزئي المقرر إذا حصل على درجة أقل من٦٠% من الدرجة الكلية للمقرر.
- في حالة المقررات العملية المستقلة تجمع درجات أعمال السنة مع درجات الامتحان العملي النهائي لتحسب للطالب الدرجة الكلية.

- في حالة المقررات النظرية تجمع درجات أعمال السنة مع درجة الامتحان التحريري لتحسب للطالب الدرجة الكلية التي يستحقها.
- يتم تقييم المقرر للطالب وفق النظام المئوي و سلم التقديرات المتبع هو سلم الدرجات ذو الأربع نقاط كالآتي:

(جدول رقم ١)

قواعد التقييم	الدرجة المئوية	التقدير	الرمز	النقاط
تُعطي هذه التقديرات للطلبة الذين أظهروا أداء عاليا	100-95	ممتاز	A	4.0 > 3.69
	94- 90	ممتاز	A-	3.69 > 3.50
	89-85	جيد جدا	B+	3.49 > 3.25
تعطى هذه التقديرات للطلبة الذين أظهروا أداء مرضيا	84 -80	جيد جدا	B	3.24> 3
	79 - 75	جيد جدا	B-	2.99 > 2.75
	74 -70	جيد	C+	2.74 > 2.50
	69 - 65	جيد	C	2.49 > 2.25
تعطى هذه التقديرات للطلبة الذين اظهروا أداء أدنى من المتوقع	64 - 60	جيد	C-	2.24 > 2.00
	اقل من 60	راسب	F	---
غير مكمل متطلبات المقرر	---	**غير مكمل متطلبات المقرر**	I	---
مستمع	---	---	L	---
راسب بالانسحاب	---	---	FW	---
منسحب بعذر مقبول	---	---	W	---
غش	---	غش	Ch	---

- الطالب الذي لا يستوفي نسبة الحضور لمقرر ما، ورفع أستاذ المقرر اسمه فيه لرئيس القسم وتم اعتماده من لجنة الدراسات العليا يعتبر منسحبا من المقرر ويظهر فى شهادته الرمز (FW) أي راسب بالانسحاب.
- الطالب الذي يتعذر عليه دخول الامتحان النهائي لمقرر ما أو إتمام بعض متطلباته لأسباب قهرية تقبلها لجنة الدراسات العليا ويعتمدها مجلس الكلية، وكان قد أدى ٧٥% من متطلبات المقرر (من واقع كشوف الحضور والغياب) على الأقل يحصل على الرمز(I) أي غير مكمل

متطلبات المقرر، وعليه أداء الامتحان فى العام الدراسي التالي، كذلك باستكمال متطلبات المقرر فى العام الدراسي الذي يليه، وإلا حصل الطالب على الرمز (FW) راسب بالانسحاب.

- لا تحسب الرموز (I) و (FW) و (W) ضمن الساعات الدراسية ولا تدخل فى حساب المعدل التراكمي للدرجات (GPA) .
- الطالب الذي يرسب في مقرر عليه أن يعيده إذا كان إجباريا، أما بالنسبة للمقررات الاختيارية فيمكنه إعادة التسجيل في المقرر ذاته، أو استبداله بمقرر اختياري أخر.
- يحق للطالب إعادة التسجيل في أي مقرر سبق له النجاح فيه بتقدير لا يزيد عن (C) بغرض تحسين تقديره في هذا المقرر، على ألا تكون الإعادة لأكثر من مرة واحدة.
- إذا حصل الطالب على تقدير أقل من (C) ولم يحسنه فإن هذا المقرر لا يحسب للطالب ضمن الساعات المطلوبة للحصول على الدرجة ولكنه يدخل في حساب المعدل التراكمي (GPA) .
- في حالة إعادة الطالب دراسة مقرر ما يحسب المقرر المعاد بوصفه مقررا إضافيا عند حساب المعدل التراكمي (GPA)، ولكن يظهر التقدير الأعلى لهذا المقرر في شهادته.
- تعامل الساعات المخصصة للرسالة معاملة المقررات الدراسية، وتدخل فى حساب المعدل التراكمي (GPA).
- في حالة دراسة الطالب المحول للكلية لمقررات لا يتضمنها البرنامج (اللائحة) تسجل له في شهادة التخرج ولا تحسب ضمن المعدل التراكمي (GPA).
- يمكن للطالب التسجيل فى مقرر دراسي كمستمع، وليس مطلوبا منه النجاح فيه. كفى حالة حضور الطالب ٧٥% من ساعات المقرر أو أكثر يحصل الطالب على تقدير (L)، ولكن لا تدخل ضمن الساعات المقررة، أو فى حساب المعدل التراكمي (GPA).
- يتم إنذار الطالب إذا لم يحقق المعدل التراكمي المحدد لكل درجة علمية وفقا لأحكام هذه اللائحة في نهاية كل عام دراسي .

المادة (٣٣) الحرمان من الامتحانات:

يُحرم الطالب من حضور امتحان المقرر الدراسي إذا زادت نسبة غيابه عن ٢٥% من الساعات الدراسية المعتمدة للمقرر في العام الدراسي ويُقيد راسبا في المقرر ويرصد تقديره (F)أي راسب.

مادة (٣٤) نظام الامتحانات في ظل التعليم المدمج

يجوز لمجلس الكلية بعد أخذ رأي مجلس القسم المختص وحسب طبيعة المقررات الدراسية، أن يقرر عقد الامتحان إلكترونياً في مقرر أو أكثر، كما يجوز عقد الامتحان في كل المقرر أو جزء منه بما يسمح بتصحيحه إلكترونياً ، وعلى أن يتم عرض ذلك على مجلس شئون التعليم والطلاب بالجامعة للموافقة عليه ورفعه إلى مجلس الجامعة لاعتماده.